

# شرح كتاب الصيام من زاد المستقنع للشيخ ابن عثيمين 34

محمد بن صالح العثيمين

في ذمته والدين يقضى كدين الادمي طيب وبين كان فريضة؟ باصل الشرع نعم هل تقضى؟ ما تقضى لا تقضى لان ذلك لم يرد وعلى هذا فالحج يقضى فرضا كان او نذرا - [00:00:03](#)

قولا واحدا والصوم يقضى ان كان نذرا وان كان فرضا باصل الشرع ففيه خلاف والصلاة لا تقضى قولا واحدا اذا كانت واجبة باصل الشرع. وان كانت واجبة بالنذر فانها تقضى على ما قال المؤلف. وفهمتم دليله - [00:00:27](#)

الاعتكاف الاعتكاف لا يمكن ان يكون واجب لباس الشرع وانما يجب بالنذر فيعتكف عنه والديه. فاذا قال الولي انا لا اعتكف لست ملزوما فماذا نصنع او قال لا اصلي يقول ما في شيء ما في بديل - [00:00:51](#)

ما في اطعام لا عن الاعتكاف ولا عن الصلاة نعم؟ نعم يا علي؟ يا شيخ ذكرت حديث عائشة في تأخيرها عن الصيام. نعم. وانها قالت لا تستطيع ان اقضيه الا في شعبان. اي انها لا - [00:01:13](#)

شرعا ان تؤخره الى ما بعد رمضان. لا يمكنها. نعم نعم. سبب تأخيرها الى شعبان لمكانة اي نعم كيف هذا عاد منها او من احد الرواة فيها فيها خلاف هل هي مدرجة او من كلامها؟ طيب - [00:01:27](#)

نعم يعني الان حنا استفدنا من كلامها انها لا تؤخره بعد الوظائف. اي نعم. نعم. ما يستأنس بهذه ترد على من؟ قال لماذا تؤخره؟ اي نعم. هذا اعتذار هذا اعتذار. اعتذار اعتذار. لكن لكن لو كان تستطيع ان تؤخره الى بعد رمضان الثانية كان - [00:01:47](#)

موجود مثلا مكان الرسول نعم لن تصوم ابد اقول انها بالنسبة للرسول حسن معاشرة فقط. لكن لا يمنع من وجوب القضاء. نعم نعم اذا انست اذا انست اما اذا لم تياس لا تنتظر. ها؟ ما قظيت؟ طيب - [00:02:07](#)

نعم. نعم يبون عيال لكن نقول لا لا تطلبون الاولاد شرعا هو صحيح في فرق ان هي ربما تقدر فيما بعد ربما لا يقدر الله ان تحمل وتقدر نعم - [00:02:45](#)

اي نعم اذا هذا لا يرجى زواج اذا كان امرأة كل سنة تحمل وهي اما حامل ولا مرضع اذا جا رمضان تطعم عن كل مسلم. الشيخ من مات يجوز. ايش - [00:03:20](#)

بارك الله فيكم ان من مات يجوز ان يحج عنه. نعم. نفلا او فرضا. ماذا كان؟ نظرا. ايه قلنا فرضا باصل الشرع او وهل يجوز ان يحج الرجل عن عن ابيه نفلا؟ اي نعم. طيب دليل فرض معروف - [00:03:36](#)

واحد يدخل فما دليل الجواز؟ ان الاصل ان ما جاز في الفضل جاز في النفل الا بدليل ثم حديث ابن عباس في قصة الرجل الثالث آ لبك عن شبرمة؟ ما قال هل ابو نفل او فر - [00:03:56](#)

لكن بقينا فيما اذا استناب شخص غيره في حج نفذ ايش؟ مات وعليه صوم اي نعم لانه تعذر الصوم واذا تعذر الصوم في الكبر فقد ثبت ان فيه اطعام فهذا مثله. يختلف عن - [00:04:13](#)

لا سواج في ذمتي دين دين في ذمتي. نعم. فانه يستحب الولي ان يحيي منع الكسر. نعم؟ ليس الاصل في العبادات منع القياسي. كيف يصح قياس الاعتكاف مسلا عن آ بين ادميين. مم - [00:04:37](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قاس في العبادات على امور عادييات من عبادة قال ارأيت لو كان على امك دين فقريتيه وهذا الاعتكاف المنذور صار ديننا عليه فهو الى الحج المنذور اقرب من الدين. نعم. اللي على الجدار - [00:05:01](#)

هو يستطيع الصوم. وكل ما قيل له ان يصوم قال لا اريد اذا مت قبلها. ايه الظاهر ان هذا لا يجزؤه لا يوجد مطعمان هو لو قال ان

الامر واسع - 00:05:28

لا بأس انا اقول لا ابا ابا اترك الصوم لاجل ان يطعم عني هذا ما تقول عائشة ليس فيه دليل على ان القضاء يكون واجب لا استطيع. نعم. فنقول الذي لا يستطيع يقضي عند الاستقطاع عند زوال عند عند الاستطاعة. نعم - 00:05:46

بارك الله فيك ما تقولون في هذا الابرار يقول انه اليس في حديث عائشة فما استطيع ان اقضيه الا في رمضان الا في شعبان اليس فيه دليل على الفورية في القضاء - 00:06:06

هذا هل هل يرجع الينا هذا لو كان واجبا شرعا ما مكنها الرسول عليه الصلاة والسلام من تركه اي ما استطاع استطاع بدنيا من اجل مراعاة الرسول عليه الصلاة والسلام من اجل الرسول. اي نعم هذا سواء منها او من بعض الرواة - 00:06:24  
لكن لا شك انه لو كان واجبا على الفور ما ما مكنه الرسول ان تؤخر نعم شيخ بالنسبة لطعام من اخر الصيام في رمضان الاخر ورد عن ابي هريرة وابن عباس قول الصحابي - 00:06:50

اي نعم بلى نقول على خلاف في هذا لكن نقول احنا نحن نرى هذا الا ان هذا عرظ بظاهر النفس وفي احتمال ان يكون على سبيل التطوع ما هو على سبيل الوجوب. وزيادة يا شيخ زيادة على النص - 00:07:04  
اي استئذان الناس ما ما نطلب اذا كان الله تعالى ذكر في معرض بيان واجب ان عليه عدة من الايام الاخر ولم يذكر غيرها فنقول ما ورد عن هذه الصحابين - 00:07:23

ما ورد انما هو على سبيل الاستحباب اذا صح عنه مع انه مسألة والله في نفسه منها شيء لم يعارضوا لا لا ما في اجماع لا ما في اجماع - 00:07:39

والاجماع ليكون اذا اشتهر القول ولم يذكر. مثل قول مثل آاه حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه في قوله في حكاية التشهد لما حكى على المنبر التشهد قال السلام عليك ايها النبي - 00:07:51

وكان هذا بعد وفاة الرسول ولم ينكر عليه احد ويبستدلنا على ان قول ابن مسعود رضي الله عنه تفقه من عنده لكن مخالف للنص لانهم كانوا اذا في حياة الرسول يقولون السلام عليكم وبعد موته السلام على النبي - 00:08:12  
انت حتى الخمس لين؟ نعم يقول لقد ورد حديث في قيام الليل وجهت وجهي للذي فطر السماوات والارض حنيفا وما علم المشركين الى قوله وانا اول المسلمين هل يقال انا والمسلمين اقتداء بالرسول؟ او يقال وانا من المسلمين؟ الجواب يقال وانا اول المسلمين. كما جاء في الحديث. والاولية هنا ليست اولية زمن - 00:08:30

انما هي اولية القيادة والمعنى آآ اني لا انكر ذلك بل بل استسلم لله طيب الباقي نخليه هنا في الدرس القادم ان شاء الله. نعم. نقرأ درس ولا فيه مذاكرة؟ غير جديد - 00:08:52

ها؟ نسخت الليلة هي هي الليلة ايش؟ مناقشة ولا قراءة جديدة؟ خلاص اذا النص يحتاج الى اثبات عقيدة. معنى كتاب؟ يلا قال رحمه الله تعالى صيام ايام الدين والاثنين والاثنين والخميس - 00:09:17

من شوال محرم الاخرة ثم الاخر ثم التاسع وتسع ذي الحجة فيوم عرفة بغير حاج فيها وافضله وافضله صوم يوم صوم يوم وفضل يوم الجمعة السبت بس بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:09:52

رجل عليه صوم من رمضان فلم يصمه الا في شوال من السنة الثانية. صحيح فالاكل عليه القضاء وعليه الكفار هيا نقول من السنة الثانية فما الحكم؟ حكم عليه القضاء وعليه الكفار. طيب. من يعرف - 00:10:22

القول الراجح فانه عليه القضاء فقط. نعم. اصبر اصبر اصبر. هذا خطأ وجواب سعيد خطأ نعم. خطأ خطأ. نعم. بغير عذر؟ نعم يعني مع الائم طيب هذا هو الصحيح - 00:10:52

نلاحظ يا جماعة ان الشيء اللي يحتاج الى تفصيل لابد ان تفصل حتى يكون الجواب مبني على اصل. طيب هللكها لك عن بنت واخ وعم؟ عم شقيقة؟ بنت واخ وعم شقيق - 00:11:30

كيف نقسمها خالد هذا اخ لام ام اخ لغير امه؟ ان كان اخ لام يسكت. فلبنت النصب والباقي الاخ لغيرهم يعني اخا شقيقنا اب او لاب

فلبنت النصف طيب انظر الان - [00:11:47](#)

التفصيل لا بد منه في المقام الذي يحتاج الى تفصيل لان لا تغلط. الان لو هذا الميت خلف الف مليون قال لي بنت خمس مئة

مليون يبقى خمس مئة مليون لمن - [00:12:10](#)

ان قلت للاخ اخطأت وان قلت للعم اخطأت حتى تفصل فالشيء الذي يحتاج الى تفصيل لا بد من التفصيل فيه. طيب اذا الخلاصة اذا

كان تأخيرته قضاء رمضان الى السنة الثانية لعذر فلا شيء عليه الا القرآن - [00:12:27](#)

ويلات واذا كان لغير عذر فهنا يأتي الخلاف خزرج. نعم. تبارك وعليه اطعام وطعام ومنهم من عليه الاطعام دون القضاء. كيفك؟ ان

عليه الاطعام؟ ايه ما ادري ما ما علمت - [00:12:43](#)

عليه القضاء دون الافعال دون الاطعام وعليه يتم ولا ما عليه؟ عليه الاثم لانه لغير الرجل والصحيح انه لا شيء عليه الا القضاء طيب

مات انسان عليه صوم رمضان فما صورة المسألة؟ ان يموت الانسان عليه صوم رمضان. الاخ. اذا كان ما صورته انساب. كان مريضا -

[00:13:04](#)

نعم. نعم. ثم شفي ولم يقل. نعم. مات شيخ لولي وعهده. احسنت. وجوبا او بابا استحبابا. اه كيف نقول انه استحباب مع قول الرسول

عليه الصلاة والسلام صام عنه وليه - [00:13:37](#)

بقوله لا تزروا وازرت وزر اخرى ولو قلنا وجوبا للزم ان نأثمه اذا لم يصم فيكون اثما بفعل غيره - [00:13:56](#)